

## صحيح البخاري [كتاب الحج] (92) - باب إذا أحصر

المعتمر.. ([الخميس 10-21-3441هـ]

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد ففي هذا اليوم المبارك من الايام العشر المباركة التي قال فيها النبي عليه الصلاة والسلام ما من ايام - [00:00:08](#) العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر بهذا اليوم وغرة هذا الشهر نبتدئ الدورة الخامسة في كتاب الحج من صحيح البخاري نسأل الله جل وعلا الاعانة على التمام والنفع والانتفاع - [00:00:57](#)

هات الكتاب اللي عندي من الارض ظمن ما زلنا بنوا بنية لا الله الا الله [00:01:23](#) الرابع مات هو ما هو حتى ولا الرابع بالخامس يمكن - [00:04:31](#) هذا الرابع ايه ثالث ثمانية سلام ورحمة الله هلا بالشيخ ايه شوف الثاني الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر - [00:06:23](#) سبسم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول المؤلف رحمنا الله واياه ووالدينا - [00:06:23](#) ومشايخنا وال المسلمين اجمعين ابواب المحصر وجزاء الصيد. قوله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. وقال عطاء الاحصار من كل شيء باب اذا احصر المعتمر. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك - [00:06:46](#)

كن عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم حين خرج الى مكة معتمرا في الفتنة قال ان صدقت عن بيتي صنعتك ما صنعتك ما

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاهل بعمره من اجل ان رسول الله - [00:07:22](#)

وصلى الله عليه وسلم كان اهل بعمره عام الحديبية. قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال جويرية عن نافع ان عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله. اخبراه انهم كلما - [00:07:42](#)

انهما كلما عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ليالي نزل الجيش بابن الزبير فقال لا يضرك الا تحج هذا العام. وانا نخاف ان يحال بينك وبين البيت. فقال خرجنا مع رسول الله - [00:08:02](#)

صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت. فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه وشهادكم اني قد اوجبت العمارة ان شاء الله. انطلق فان خلي بيبي وبين البيت طفت - [00:08:22](#)

وان حيل بيبي وبينه فعلت كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وانا معه. فاهل بالعمره من ذي الحليفة ثم سار ساعة ثم قال انما شأنهما واحد اشهادكم اني قد اوجبت حجة مع عمرة - [00:08:42](#)

فلم يحل منهما حتى حل يوم النحر واهدى. وكان يقول لا يحل حتى يطوف طواف واحدة يوم يدخل مكة. قال حدثني موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية عن نافع بعض بنى عبد الله قال له لو اقمت بهذا قال حدثنا محمد قال حدثنا يحيى ابن - [00:09:02](#) قال حدثنا معاوية بن سلام قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة قال قال ابن عباس رضي الله عنهم قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى - [00:09:32](#)

اعتمر عاما قابلا اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك محمد. يقول المؤلف رحمه الله تعالى كتاب المحصر كذا في المطبوع مع الشرح ولم يذكر كتاب في الروايات المعتمدة من صحيح البخاري - 00:09:52

انما ذكر باب وفي بعض الروايات ابواب والمحصر اسم مفعول من الرباعي من احصر فهو محصار والحصر في الاصل المعن المنع بالعدو وهذا متفق عليه بين العلماء لان الايات نزلت في الحديبية - 00:10:31

وكان حصره عليه الصلاة والسلام مع اصحابه بالعدو كفار قريش وهذه حجة الشافعى رحمه الله انه لا حصر الا بعد و منهم من يقول يلحق بالعدو المرظ اذا مرض فهو محصر يعني ممنوع من دخول البيت - 00:11:14

وممنوع من اداء النسك الذي اهل به وبعدهم عم نظرا للعلة وراء ان الحصر يكون بكل شيء يمنع المهم مريم هذا ما يأتي في الاحصار احصر ما يأتي الا مع تحقق المعن - 00:11:48

اما الاستثناء فان حبسني حابس هذا اللي يكون مع غلبة الظن لكن اذا طيب لو اشترط هذا هل ينفعه او لا ينفعه؟ هذا مع غلبة الظن بلا شك ينفعه ووجدت الموانئ الدلائل والعلامات والقرائن الاستثناء ينفع ومنهم من يقول الاستثناء ينفع مطلقا - 00:12:20

لو ما في ادنى علامة اذا استثنى هو امير نفسه المقصود ان هذا الاحصار اصله بعده وما حصل زمن الحديبية وقصره عليه الشافعى وبعدهم يزيد عليه المرض ويقيس عليه وهو نظر صحيح لان المعن واحد - 00:12:48

المريض لا يستطيع ان يحج لا يستطيع ان يكمل المناسك لا سيما اذا زاد به المرض الى حال لا يتمكن معه الركوب ولا ان يحمل ولا المقصود ان مثل هذا - 00:13:20

له وجه ومنهم من يقول يقاس عليه كل شيء ذهبت نفقة مثلا سرقة نفقة ولا يستطيع يكمل الحج هذا محصر ولا غير محصر عند من عمم هو محصن بلا شك - 00:13:37

وعند من خص بأنه في العدو ومن يلحق به المرض لا يدخل في مثل هذا. المقصود ان هذه مسألة خلافية والاصل في الحسرة المعن وكل ما معنى كل ما منع من اتمام الحج او العمرة اتمام النسك - 00:13:55

فانه احصر لكن فتح الباب بكل ما يمكن يجعل بعض الناس يتتوسع في هذا فلو اصيب بشيء يسير قال انا محصر ويرجع لكن المسألة مفترضة في في شخص مسلم جاء يرجو ثواب الله وما عند الله وانه لا يمتنع من ذلك الا بشيء يمنعه فعلا - 00:14:16

لذا ذكروا عن ابن سيرين في المرض المبيح للفطر انه افطر شعندك؟ قال هذا اصبعي ما ادري وش فيه الناس يتفاوتون في تقدير هذه الامور مجرد المسمى يكفي بعض الناس ان ان يمتنع - 00:14:52

وفي حقيقته مرض لكن مرض عائق من الصيام او عائق من الحج او العمرة له اه ذكر عن ابن عباس رضي الله عنه انه لا احصر اليوم خلاص الاحصار يوم الحديبية وانتهى - 00:15:16

طيب اذا منع الانسان وش ماذا يصنع كما حصل قبل اربعين سنة يغلق الحرم بضعة عشر يوما لا يدخله احد. وجاء واحد معتمر يبي يعتمر وش يسو ابن عباس يقول لا لكن السندي موب قوي - 00:15:42

الى ابن عباس لا احصر اليوم الحق ان الحكم ثابت الى قيام الساعة وقد فعله النبي عليه الصلاة والسلام انه تحل من عمرته الحديبية واعتمر من قابل يقول رحمة الله تعالى باسم الله الرحمن الرحيم - 00:16:08

كتاب محصر في الشرح وفي رواية ابي ذر او الجميع باب المحصر وجذاء الصيد وذكر ابو ذر ابواب بلفظ الجمع باسم الله الرحمن الرحيم كتاب او باب او ابواب - 00:16:37

الامر سهل يعني ما لكن العبرة بما ثبت في الروايات الصحيحة وما ذكر الشرح لم يذكر في رواية معتمدة وباب قول الله تعالى المحصر مجرور بالإضافة معطوف عليه قول الله تعالى - 00:17:00

فان احصرتم فما استيسر من الهدي يعني ما تيسر من الهاتف المجزئ ولا تشقوا على انفسكم والدين يسر والله الحمد من الهدي يعني فاذبحوا ما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله - 00:17:36

حتى يبلغ الهدي محله النبي عليه الصلاة والسلام نحر هديه بالحديبية فهل هذا محله مكان حلوله او وقت حلوله المحل يطلق على

المكان ويطلق على الوقت ففي الحديث ينحر هل هي محل نحر الهدي - 00:18:02

او محله مكان الحصر وحينئذ دلالت الآية تكون آلا تعين مكاناً لذبح الهدي والا فالاصل ان الهدايا تذبح في الحرم حتى ولا تحلقوا رؤوسكم. النبي عليه الصلاة والسلام ماذا صنع لما حبس - 00:18:36

حلق رأسه حلقة حلق رأسه ونحر هديه تردد الصحابة في قبول الاحلال قد جاءوا بنية العمرة فرحاً بها فرحاً عظيمًا فهذا لما امرهم النبي عليه الصلاة والسلام ترددوا لعل يكون في الامر - 00:19:10

خيار او رأي ثانٍ لا عصيان لا ترددوا عصيان فدخل على أم سلمة وقال لها الخبر وقال تحلق رأسك حلقة حلق رأسه ما عاد فيه خيار الحين تتابعوا في حلقة رؤوسهم - 00:19:47

من أجل الحل وقال عطاء الاحصار من كل شيء يحبسه من كل شيء يحبسه وعرفنا أن بعضهم خصه بالعدو كما حصل للنبي عليه الصلاة والسلام وانه لا يقاوم عليه غيره - 00:20:11

وبعضهم الحق به المرض والقول جماعة من الأئمة فبعضهم يفرق بين الحصر والاحصار الاحصار بالعدو والحصر بالمرض وبعضهم قال المسألة اهم من ذلك وكل ما يمنع فالمعنى موجود كما ذكر المؤلف عن عطاء رحمة الله - 00:20:36

ثم قال رحمة الله باب اذا احصر المعتمر باب اذا احصر المعتمر حدثنا عبد الله بن يوسف والتنيسى قال اخبرنا مالك ابن انس النافع ان عبد الله ابن عمر - 00:21:03

النافع مولى ابن عمر ابن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما حين خرج الى مكة معتمراً في الفتنة يعني عام نزل الحجاج بابن الزبير مرسلاً من عبد الملك - 00:21:39

حجاج اه بابن الزبير استقل الولاية بمكة وما حوله الحكم العام للامويين فارسل له الحجاج لقتاله واخذاعه وانتهت بمقتل ابن الزبير رضي الله عنه وارضاه وحصل ما حصل من الفتنة فهذه الفتنة التي اشار اليها - 00:22:02

تلك السنة شم من اه من حرص ابن عمر على اتمام النسك واداء النسك وافعال الخير في زمن فتنة يحصل فيه قتال قال نعتمر ونصنع كما صنع النبي عليه الصلاة والسلام - 00:22:37

لكن الفتنة في السابق تختلف عنها في الحاضر يعني الحروب في السابق باقوى شيء بالسيوف ولا يقتل الا المواجه وقد يعرفه عدوه فيتركه. هناك فرص للنجاة لكن الان بالقنابل والصوريات وما ادري ايش - 00:23:19

ما تعرف مثل هذه الامور ليس هذا من باب التخديل في مواجهة العدو ايا كان لكن الواقع كذا لو ابن عمر يواجهوا صوريات وقنابل وكذا يقول ان حصل لنا ما حصل النبي عليه - 00:23:50

الأمر يختلف الوضع يختلف اختلافاً جذرياً. المواجهة مواجهة افراد بأفراد اسهل من مواجهة جماعات بفرد او افراد يطلق عليهم قنابل صوريات امور من مما يحصل الان من المبiddات للبشر لذلك ابن عمر قال - 00:24:12

اشاروا عليه قالوا لا تعتمر هالسنة ترى وهو بحاصلن لك قال لنا ان صدت عن البيت صنعتك ما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهم بعمره ابن عمر - 00:24:41

فاهم بعمره يعني احرم عمرة لأن الاصل اصل الدليل اهلاً بعمره وهي عمرة الحديبية فصنع كما اهل النبي عليه الصلاة والسلام بعمره ثم بدا له فيما بعد ان يقرن بها الحاج - 00:25:07

وقال ما شأنهما الا واحد ان صنعت في هذا كل واحد ان تيسرت وحججت وان ما تيسرت صنعت كما صنع النبي عليه الصلاة والسلام وليس بحج فريضة على ابن عمر او عمرة فرض لا - 00:25:28

الحج مراراً مع النبي عليه الصلاة والسلام وبعد ذلك يختلفون في الحرص وعده في باب من ابواب الدين وهو ناس في ابواب اخرى غير هذا الباب والى الان حرص بعض الناس على الحج قريب - 00:25:56

اليوم جاءني واحد الفجر يسأل يقول ابا احج طيب وش تبي توصل انه ما عندك تصريح ولا عندك شيء؟ قال عندي شقة في مكة اجلس فيها الى ليلة العيد - 00:26:27

ثم اذا غابت الشمس وانصرف الناس من عرفة ذهبت الى عرفة قلت فرظ ولا نفل قال لا حاج مرات كثيرة قلنا تبي تحالف فعل النبي عليه الصلاة والسلام وهو يقول الحج عرفة وتبني تصنع رخصة رخصت لرجل - 00:26:43

عاقته العوائق على الوصول بعرفة الا بالليل اذا ما حصل خذوا عني مناسككم مخالفات ظاهرة مخالفة انظمة ومع انظمة هذا موجود لكن مع ذلك مخالفة لفعل النبي عليه الصلاة والسلام - 00:27:04

ففي نظري ان مثل هذا الحرص ليس بمحله ليس في محله وعلى الانسان ان يتقي الله ابواب العبادات مفتوحة ومن نعم الله جل وعلا على هذه الامة تنوع العبادات وبعض الناس تمر عليه السنين ما حج - 00:27:30

وعلى خير حاج مرة او مرتين او اكثر في ايام هذه العشر المباركة يفعل من انواع العبادات ما يتقرب به الى الله جل وعلا وبعض الشيخوخ الكبار العياد الزهاد ما حدش الا الفريضة - 00:27:55

حج الفريضة وبقيت وبعدهم يحج كل سنة ويحرص على ذلك ويتحمل المشاق لكن الناس يتفاوتون في تحمل المشاق في باب دون باب بعض الناس يتتحمل دفع الاموال ولا يتكلف خطوة - 00:28:15

او ركعة وبعدهم يصلى الليل كله ولو قيل له تصدق بدرهم كان اثقل عليه من جبل وهكذا ولذا جاء تنوع العبادات في هذه الشريعة لنفع العباد والحمد لله هذا ابن عمر يسمع - 00:28:50

بانه سوف يقوم حرب في مكة ويعتمر بعض الناس لو يقال له ان درجة الحرارة تبي تزيد درجتين او ثلاث قربت لها السنة الحالية او ما هو اخف من ذلك - 00:29:20

لكن الله حكيم بن علي كل ميسر لما خلق له بعض الناس يسهل عليه بذل الاموال وبعدهم يتصل عليه بعض بذل نفسه وبعدهم وكل على خير ان شاء الله تعالى - 00:29:45

والموافق من اقتدي بالنبي عليه الصلاة والسلام وفعل كما فعل الان العمرة في رمضان قد تكون مشقتها اشد من الحج ويصر كثير من الناس وهم على خير لان عمرة في رمضان تعدل حجة - 00:30:02

في رواية الحج ثم معى وعلى خير ويحرص ويبذل ويستأجر في الفنادق الباهظة الاجرة ويدفن ما عنده اشكال ويعتمر في رمضان كل سنة بعضهم مثلا سمعنا من يستأجر مئة الف عشر - 00:30:27

في بعض الفنادق وما عندي مشكلة الاموال موجودة الهمة موجودة والحمد لله وبعدهم يقول ان صحيح النبي عليه الصلاة والسلام حث على العمرة في رمضان لكن ما اعتمر ولا مرة. في رمضان - 00:30:50

على كل حال ما ثبت فيه النص من قوله عليه الصلاة والسلام او من فعله فمن فعله فله اجره على خير ولا يقال ولا يلام وجاء النص في تفضيل هذه العشر - 00:31:10

وان العمل الصالح فيها افضل من غيرها ولا الجهاد في سبيل الله قالوا ولا الجهاد في سبيل؟ قال يا رسول الله قال ولا الجهاد في سبيل الله ومن افضل الاعمال في هذه - 00:31:33

الاكثر من النوافل من صلاة وصدقة وصيام وعمره ان تيسرت غير ذلك من الاعمال الصالحة بر الوالدين وصلة الارحام كل هذا مطلوب في هذه الايام والاذكار كثرة الذكر على كل حال الامر معروف - 00:31:54

ثم يأتي من يقول ان النبي عليه الصلاة والسلام ما صام العشر ويتجاوز في ذلك ويقول بدعة ومن حديث هنيدة ان النبي عليه الصلاة والسلام صام العشر وان كان اقل درجة من من حديث عائشة لكن حديث عائشة نفي - 00:32:20

وهذا اثبات ولو فرضنا ان انه ما صام العشر عليه الصلاة والسلام فوضعه يختلف يقال لك ان قراءة القرآن من افضل الاعمال وبكل حرف عشر حسنهات. فاحرص على ان تختتم كل سبع - 00:32:44

قال له والله الشيخ الفلانى الامام القدوة ما يختتم بالشهر الا مرتين انت عندك مثل اعماله ابن مسعود ذكر عنه رضي الله عنه وارضاه انه ترك الصيام هو الفرض او الايام المخصوصة - 00:33:10

القدر الزائد على ذلك. انا اعرف واحد من ائمتنا ما يصوم الا رمضان والست هذا يوم عرفة بمكة يحج وعاشوراء بسوى مثله وبادي

الاعمال اللي هو يسوّيها خمس تالاف مسجد تعمّر بسّيه. وش عندك انت يا المسكين - 00:33:34

هم اللي تقدر عليه سوه ابن مسعود رضي الله عنه روي عنه انه ترك الصيام قال يعوقني عن قراءة القرآن صيام النافلة يعني يعني بدل ما يصوم يوم ويفطر يوم - 00:34:00

ترك بعض هذا الصيام وهكذا فكل انسان اذا فتح له باب خير يحرص عليه ويستغله ولا يضيع الفرصة لانه قد يفوت عليه هذا الباب  
كما فات على غيره قال ان صدقت عن البيت صنعت - 00:34:25

كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوة الايمان وثبات القلب حرب ومنجنيق ومشاكل صنعت شو اللي بيصير الامر يعني اختلاف الثبات وقوة القلوب كالازمان المتأخرة عن عن الازمان المتقدمة شيء - 00:34:56

لا يخطر على البال عندها شيء قال لك الشاعر الفلاني فيه تفتيش ولا فيه كاميلا ولا فيه شيء رحـت تدور غيره لـقسم الفتنة حـرب وعلى اثـرها قـتـل ابن الـزـبـير رـضـي الله عـنـه وـارـضـاه - 00:35:41

لكن مثل ما قلت الحرب الابادة الجماعية تختلف عن الابادة الفردية. لانه قد ينجو وقد يقتل والامر في ذلك سهل عندهم يعني قلوبهم  
00:36:08

تحتمل ذلك والله المستعان ان صدقت عن البيت صنعت كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهم بعمره - 00:36:08

النبي عليه الصلاة والسلام. واقتداء به - 00:36:35

النبي عليه الصلاة والسلام. واقتداء به - 00:36:35

00:36:54 - ١١٠ - ٤٥٦ - ٢٠٢٢ - ١٤٤٣ هـ

00:36:54 - عمه عم عبد الله

جويرية ابن اسماء واسم ابيه من الاسماء المشتركة بين الرجال والنساء عن نافع مولى ابن عمر ان عبيد الله ابن عبد الله

وَسَلَّمَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍ أَخْبَرَاهُ - 15:37:00

على ابيهم لا يضرك الا تحج العام - 00:37:36

على إيهيم لا يضرك إلا تحج العام - 36:37:00

كفار قريش دون البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه - 00:38:00

نفلا ما دام احرم اوجب اشهادكم اني قد اوجبت العمرة ان شاء الله - 00:38:22

نفال مارادونا احمد احمد - 00:38:22 - www.ahmedmarad.com

تعليق فهى بمثابة استثناء انطلق ان شاء الله وانطلق - 00:39:00

فإن خلّي بيّني وبيني حيل وبينه فعلت كما فعل النبي صلّى الله عليه وسلم وأنا معه فاهم بالعمرة من ذي الحليفة ثم سار ساعة كان ثم قال - 00:39:32

الحليفة ثم سار ساعة كان ثم قال -

انما شأنهما واحد يعني انا اهللت بعمره اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام. والزمن من زمان حج والوضع واحد يعني اذا احصر المعتمر

او احصر الحاج يصنع فعلا واحدا ما في فرق ولا اختلاف - 00:39:51

ثم سار ساعة ثم قال انما شأنها واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجة مع عمرتي يعني دخل في النسك في الحج ويكون حينئذ قارنا فلم يحل منها حتى دخل يوم النحر واهدى وكان يقول لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا - 00:40:15

فلم يحل منها حتى دخل يوم النحر واهدى وكان يقول لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا - 00:40:15

يلزمه الا سعي واحد - 00:40:51

يلزمه الا سعى واحد - 00:40:51

قال حدثني موسى ابن اسماعيل وتبوزك قال حدثنا جويرية وهو ابن اسماء عن نافع ان بعض بنى عبد الله قال له لو اقمت بهذا فوقيب بهذا الحديث يعني لا عقل - 00:41:11

العمرة ملحوظ عليها السنة الجاية واللي بعدها الان زمن حرب وفتنة ولا تعرض نفسك لو اقمت بهذا فرد عليهم بالرد السابق قال

حدثنا محمد قال حدثنا يحيى ابن ابن صالح - 00:41:32

محمد ابن ذكروا اي نعم غساني وغيره التمسوا وكل من ذكروه ثقات. فالحديث اينما دار دار على ثقة ولو لم نقف على تعبينه قال

حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا معاوية بن سلام قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس - 00:42:03

قال قال ابن عباس رضي الله عنهم قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه لما حصل له احصار بالحديبية وامرهم

بالتحلل فترددوا عليه ان يحصل لهم رجوع عن هذا القرار وعن هذا الرأي - 00:42:37

فتحصر لهم العمرة التي جاءوا من اجلها ترددوا فحلق رأسه واحد بتردد احد خلاص فحلق رأسه وجامع نسأه ونحر هديه حتى

اعتمر عاما قابلا التي تسمى عمرة القضاء وهل يجب القضاء - 00:43:07

لهذه العمرة التي صد عنها هذا اتفاق مع المشركين على ان يحج ان يعتمر مقابل وحصل ومكتوه من العمرة فسميت عمرة القضاء لكن

من احصر عن العمرة ونحر هديه وحلق رأسه ورجع الى اهله - 00:43:38

هل يلزمه ان يعتمر بدل هذه العمرة من قال ان النبي عليه الصلاة والسلام اعمد قال يلزمته قضاوه كما حصل النبي عليه الصلاة

والسلام ومع اصحابه رضوان الله عليهم ومن قال انه فعل ما يجد يستطيعه - 00:44:03

وتحلل من عمرته بالهدي قال لا يلزمته القضاء سببها باب الاحصار في الحج قال حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال

اخبرنا قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهم يقول - 00:44:27

اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ان حبس احدكم عن الحج طاف بيته وبالصفا والمروة. ثم حل من كل شيء حتى

يحج عاما قابلا. فيهدي او يصوم - 00:46:01

ان لم يجد هديا. وعن عبد الله قال اخبرنا معمرا عن الزهري قال حدثني سالم عن ابن عمر نحوه قال رحمة الله تعالى باب الاحصار

في الحج يكفي الاحصار عموما - 00:46:21

وهذا خاص بالحج يقول الشارح قال ابن المنير ناصر الدين ابن المنير يقول اشار البخاري الا ان الاحصار في عهد النبي صلى الله عليه

وسلم انما وقع في العمرة وفاس العلماء الحج على ذلك. وهو من الالحاق بنفي الفارق - 00:46:48

ما في فرق بين ان الحج والعمرة حصل له حصار بالعمرة في زمانه عليه الصلاة والسلام صنعوا ما صنع فالحج مثله كما تقدم في كلام

ابن عمر انما شأنهما واحد - 00:47:24

اشار البخاري الى ان الاحصار في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ان يعني في زمن الحديبية انما وقع في العمرة ففاس العلماء الحج

على ذلك وهو من الالحاق بنفي الفارق - 00:47:45

وهو من اقوى الاقيسة قلت وهذا ينبي على ان مراد ابن عمر بقوله سنة نبيكم قياس من يحصل له الاحصار وهو حاج على من

يحصل اه على من يحصل له في الاعتمار - 00:47:59

لان الذي وقع على النبي صلى الله عليه وسلم من هو الاحصار في العمرة ويحتمل ان يكون ابن ان يكون عمر اراد بقوله سنة

نبيكم بما بينه بعد ذلك - 00:48:23

وبما بينه بعد ذلك شيئا سمعه من النبي عليه الصلاة والسلام في حق من لم يحصل له ذلك وهو حاج والله اعلم اه قول الصحابي سنة

نبيكم او من السنة - 00:48:41

هذا له حكم الرفع هذا له حكم الرفع الى النبي عليه الصلاة والسلام قول الصحابي من السنة او نحن امرنا حكمه الرافع ولو بعد النبي

قاله باعصر على الصحيح وقول الاكثرين - 00:48:59

قال حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قالوا البخاري روى عن الامام احمد في موضعين والامام احمد ابن محمد لكنه في

الموضعين قال حدثنا احمد وهنا قال حدثنا احمد بن محمد - 00:49:20

فمن هو ها ما قالوا انه الامام احمد في هذا الموضع انا قصدني ان البخاري روى عن احمد في موضعين فقط ما روى عن الشافعي ولا

في موضعه واكثر جدا عن ما لك - 00:49:52

قالوا السبب في ذلك ان هؤلاء الائمة لهم تبع كثير وتلاميذ جم غفير يحفظون علومهم ويرونها للناس وليسوا بحاجة الى ان يحفظ  
علمهم لكن اذا قيل بهذا بالنسبة لاحمد والشافعي - 00:50:34

ما روى عن الشافعي ابدا فماذا عن مالك اكثر عنه كثرة آآ تلقي بمقامه رحمة الله وما له طلاب جموع من من الطلاب الى يومنا هذا.  
من الرواية عبد الله بن مبارك - 00:51:02

ويونس وابن يزيد الاليلي عن الزهري الامام محمد ابن مسلم من شهاب الزهري قال اخبرني سالم وابن عبد الله ابن عمر قال كان ابن  
عمر يعني اباه رضي الله عنهمما يقول اليك حسبك - 00:51:29

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الا يكفيكم السنة الثابتة عنه عليه الصلاة والسلام ان حبس احدكم عن الحج عن الحج  
يعني حبل بينه وبين الوصول الى عرفة - 00:51:50

يعني وهذا الحبس بالنسبة للحج عدم الوصول الى عرفة. لأن الحج عرفة واذا فاتت عرفة الحج انحبس عن عربة عن عرفة ان حبس  
احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة - 00:52:15

طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء مما يبقى على شيء كانهما احرم حتى يحج عاما قابلا يقضي هذه الحجة التي صد  
عنها فيهدي او يصوم ان لم يجد هاديا - 00:52:36

فان حضرتم مما استيسر من الهدم فمن لم يجد فصيام ان لم يجد هاديا هل فيه اطعام ها فيه اطعام فيه اطعام ان لم يجد هديا وعن  
عبد الله اخبرنا قال اخبرنا مع عمر عن الزهري قال حدثني سالم عن ابن عن ابن عمر نحوه - 00:53:05

من خشي ان لا يستطيع الحج لمرظ مثلا فليشترط اذا غالب على ظنه انه لن يكمل حجه حديث المرأة اني اريد الحج وانا شاكية قال  
حجي واشتريطي فان لك على ربك ما استثنين - 00:53:43

حجي واشتريطي فان لك على ربك ما استثنين نعم باب النحر قبل الحلق في الحصر. قال حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق. قال  
اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان - 00:54:33

يحلق وامر اصحابه بذلك. قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال اخبرنا ابو بدر شجاع ابن الوليد عن عمر ابن محمد العمري قال وحدث  
نافع ان عبد الله وسالما كلام عبد الله ابن - 00:55:05

عمر رضي الله عنهمما فقال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرين فحال كفار قريش هنا البيت فنحر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بذنه وحلق رأسه قال رحمة الله بباب النحر قبل الحلق - 00:55:25

او بالنحر قبل الحلق في الحصر الله جل وعلا يقول ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله وهنا باب النحر قبل الحق هذا الترجمة  
هذه الترجمة دليلا فعل النبي عليه الصلاة والسلام يوم الحديبية - 00:55:50

وانه حلق رأسه قبل ان ينحر هديه واما الاية فبلغ الهدي محله هل هو محل ذبحه وقت ذبحه على كل حال سنة النبي عليه الصلاة  
والسلام مفسرة لما جاء في كتاب الله - 00:56:16

قال حدثنا محمود الغيلان نعم قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام قال اخبرنا معمر بن راشد عن الزهري الامام عن عروة بن الزبير عن  
المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق - 00:56:42

نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك لكنه في الحديبية حلق رأسه ونحر هديه قد يقول قائل ان الواو لا تقتضي ترتيب ولا يمنع ان  
يكون سياق الادلة واحد وانه ينحر - 00:57:13

قبل ان يحلق ظاهر حديث عمر الحديبية انه حلق ثم نحر هاتها والادلة هنا وعليها ظاهر الاية ان الحلق النحر قبل وهذا في حديث  
المسور ان الرسول صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق - 00:57:37

وهذا في الحج في يوم النحر نحر ثم حلق رأسه نحر دنه مئة بذنة نحر منها ثلاثة وستين ووكل الامر في الباقي الى علي رضي الله  
عنه ثم حلق رأسه - 00:58:55

ومع ذلك قال في من سأله عن تقديم النحر على الحلق او الحلق على النحر او الرمي وفي تأخير ذلك قال افعل ولا حرج فدل على ان الامر فيه على السعة - 00:59:26

وكل يذكر ما رأى او ما بلغه فيذكر الحلق قبل ويدرك النحر حل قبل كل على ما وصله والامر في ذلك فيه سعة ثم قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم - 00:59:46

الملقب صاعقة حدثنا محمد بن عبدالرحيم قال اخبرنا ابو بدر شجاع ابن الوليد عن عمر ابن محمد العمري قال وحدث نافع وحدث نافع ان عبد الله وسالما ابني وعبد الله ابن عمر - 01:00:11

رضي الله عنهم قال فقال ان عبد الله وسالما كلما عبد الله بن عمر رضي الله عنهم عن ايش ان لا يحج في هذا العام لانه سمي الفتنة فقال ردا عليهما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرين - 01:00:46

فقال فقال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ادنه وحلق رأسه فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنه وحلق رأسه وهناك في الحديث السابق انه حلق رأسه - 01:01:14

وانا حارب ودنه وسواء قدم هذا او ذاك والاعطف بالوالو لا يقتضي الترتيب قال التبممي هو من شراح البخاري ذهب مالك الى انه لا هدي على المحصار والحجۃ عليه هذا الحديث - 01:01:38

لانه نقل فيه حكم وسبب السبب الحاصر والحكم النحر واقتضوا الظاهر تعلق الحكم بذلك السبب والله اعلم باب من قال ليس على المحصر بدل وقال روح عن العمرة ليس عليه بدل عمرة والمحصر عن الحج - 01:02:38

ليس عليه ان يحج من قابل ليس عليه بدن نعم وقال روح عن شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهم انما البدل على من - 01:03:11

نقض حجه بالتلذذ. فاما من حبسه عذر او غير ذلك فانه يحل ولا يرجع. وان كان معه هدي وهو محصر نحره ان كان لا يستطيع ان يبعث وان استطاع ان يبعث به لم - 01:03:27

احل حتى يبلغ الهدي محله وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق في اي موضع كان ولا قضاء عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحدبية نحرروا وحلقوا وحلوا من كل شيء. قبل الطواف - 01:03:47

قبل ان يصل الهدي الى البيت ثم لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضوا شيئا ولا يعودوا له. والحدبية خارج من الحرم. قال حدثنا اسماعيل - 01:04:11

قال حدثني مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم قال خرج الى مكة معتمرا في الفتنة ان صدحت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاهل بعمره من - 01:04:30

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان احل بعمره عام الحدبية. ثمان عبد الله بن عمر ثمان عبد الله بن عمر نظر في امره فقال ما امرهما الا واحد؟ فالتفت الى اصحابه فقال ما امرهما - 01:04:50

واحد اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمرة. ثم طاف لهما طوافا واحدا. ورأى ان ذلك مجزيا عنه واهدى يقول رحمه الله تعالى باب من قال ليس على المحصر بدل - 01:05:10

طيب عمرة القضاء اليست بدل من العمرة التي صد عنها يقول لك لا ما هي بدل هذه المقاضاة بالاتفاق اتفقوا معه على ان يرجع هذا العام ويحج من قابل وليس بدل من العمرة التي صد عنها - 01:05:35

من قال ليس على المحصر بدل قال روح عن شبل عن ابن ابي نجح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهم قال انما البدل على من نقض حجه بالتلذذ - 01:06:02

يعني بالجماع جامع قبل ان يتحلل قبل ان يتحلل الاول فحجه باطل. نقض حجه وعليه قد قضى بذلك الصحابة ان يحج من قابل ان ينحر بدنها ويحج من قابل - 01:06:19

انما البدل على من نقض حجه بالتلذذ هذا الذي صد عن البيت هل تلذذ بنقض حجه؟ او عمرته لا وانما يريد بذلك التلذذ بالجماع فاما

من حبسه عذر او غير ذلك فانه يحل ولا يرجع - 01:06:52

وهذا بناء على فهم عمرة القضاء المراد به قضاء العمرة السابقة التي صد عنها او مقاضاة المشركين في عقدهم وعهدهم له  
وان يرجع من قابل فاما من حبسه عذر او غير ذلك فانه يحل ولا يرجع - 01:07:17

وان كان معه هدي ومحصر نحره ان كان لا يستطيع ان يبعث به لا يستطيع ان يبلغه محله لا يستطيع ان يصله الى الحرم الذي هو  
محل نهر الهدي فانه ينحره في مكانه كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام يوم الحديبية - 01:07:40

وان كان معه هدي ومحصر نحره وان كان لا يستطيع ان يبعث به وان استطاع او ان كان لا يستطيع ان يبعث به يعني نحره في  
مكانه وان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدي - 01:08:05

محله قال لنا الهدي وصل محله وهو الحرم محل ذبحه او وقت ذبحه ينحر هديه ويحلق في اي موضع كان. اذا كان لا يستطيع ولا  
قضاء عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:08:24

واصحابه الحديبية نحرروا وحلقوا من كل شيء قبل الطواف وقبل ان يصل الهدي الى البيت ثم لم يذكر ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم امر احدا ان يقضوا شيئا - 01:08:44

ولا يعودوا له والحدبية خارج من الحرم. يعني هل جميع من حج مع من جاء مع النبي عليه الصلاة والسلام يوم الحديبية وهم الف  
واربعون هل كلهم قضوا ويستدل بهذا من لا يرى الهدي - 01:09:02

لانهم كل ما ذكر عنهم ذبحوا الف واربع مئة وانما اهدي عنهم النبي عليه الصلاة والسلام عدد لا يكاد يغطي عددهم ثم لم يذكر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضوا شيئا ولا يعودوا له والحدبية خارج من الحرم - 01:09:26

يعني الدليل محتمل النبي عليه الصلاة والسلام قضى النبي عليه الصلاة والسلام قضى من قابل من السنة القادمة فهل هو قضاء لهذه  
العمرة التي صد عنها او قضاء بمعنى المقاضاة والمعاهدة التي اتفقا عليها ان ان يأتي البيت من قبل - 01:10:07

يقول الشارع قوله باب من قال ليس على المحصر بدل بفتح الموحدة والمهملة اي قضاء لما احصر فيه من حج او عمرة وهذا قول  
الجمهور كما تقدم قريبا قال لو حدثنا روحه ابن عبادة وهذا التعليق وصله اسحاق ابن هاويه في تفسيره عن روح بهذا الاسناد وهو  
موقوف على ابن عباس - 01:10:37

ومراده بالتلذذ وهو بمعجمتين الجماع قوله حبسه عذر كذا للاكثر بضم المهملة وسكون المعجمة بعدها راء ولابي ذر حبسه عدو فتح  
اوله وفي اخره هواه قوله او غير ذلك اي من مرض او نفاذ نفقة - 01:11:21

قد ورد عن ابن عباس نحو ذلك باسناد اخر اخرجه ابن جرير من طريق علي ابن ابي طلحة عنه وفيه فان كانت حجة الاسلام فعليه  
قضاؤها كانت حجة الاسلام هي ما زالت في ذمتها - 01:11:48

هذا زعلت الذمة مشغولة لانه صد عنها فتبقي حجة الاسلام في ذمتى فلا بد ان يأتي بها ان كانت حجة حجة الاسلام فعليه قضاؤها  
وان كانت غير فريضة فلا قضاء عليه - 01:12:07

لانه يبقى انه متطوع والمتطوع امير نفسه قوله ان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى بالقلاد محله. هذه مسألة اختلف اختلف بين  
الصحابه ومن بعدهم فقال الجمهور يذبح محصر الهدي حيث يحل سواء كان في الحل او في الحرم - 01:12:24

كما حصل للنبي عليه الصلاة والسلام حيث نحر بالحدبية وقال ابو حنيفة لا يذبحه الا في الحرم طيب فعل النبي عليه الصلاة  
والسلام بالحدبية ويخالف الحرم فصل اخرون كما قال ابن عباس هنا وهو المعتمد - 01:12:48

يعني ان كان يستطيع ان يبعثه وان كان لا يستطيع ينحره في محله وفصل اخرون كما قال ابن عباس هنا وهو المعتمد وسبب  
اختلافهم في ذلك ان نحر النبي صلى الله عليه وسلم الهدي بالحدبية في الحل او في الحرم - 01:13:13

لان الحديبية قارب ملاصقة للحرم وكان عطاء يقول لم ينحر يوم الحديبية الا في الحرم ووافقه ووافقه ابن اسحاق وقائمه من اهل  
المقازى انما نحر في الحل طيب وروى يعقوب بن شيبة او روى يعقوب بن سفيان - 01:13:42

من طريق مجمع ابن يعقوب عن ابيه قال لما حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه نحرروا بالحدبية وحلقوا وبعث الله

ريحا فحملت شعورهم فالقتها في الحرم قال ابن عبد البر في الاستذكار فهذا يدل على انهم حلقو في الحل - 01:14:20

قال ابن عبد البر فيه ما فيه - 01:14:49  
قلت هو لا يخفى ما فيه النسك فعل الحلق لا الشعر وفعل الحلق حصل في الحل. عما تأتي ريح وتنقل شعورهم الى الحرم هذا كما

الحرم قد ورد في ذلك حديث حديث - 01:15:13

من حديث ناجية بن جندي الأسلمي قلت يا رسول الله أبعث معي بالهدي حتى انحرف في الحرم ففعل أخرجه النسائي من طريق اسرائيل ام مجازة ابن زاهر الناجية وسئل ما لك - 01:15:31

عمن احصر بعده سئل ما لك عن من احصر بعده فقال يحل من كل شيء وينحر هديه ويحلق رأسه حيث حبس وليس عليه قضاء واما قول البخاري وغيره فالذى يظهر لي انه انا به الشافعى - 01:16:17

الله صلى الله عليه وسلم في الحل - 01:16:42

استدالا بقوله تعالى وصどوك عن المسجد الحرام والهدي معكوفا ان يبلغ محله يعني لو كان في القسم الداخل في الحرم ما ما صار الهدي معكوفا وانما وصل محله قال انما سميت عمرة القضاء والقضية - 01:17:00

للمقاضاة التي وقعت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش لا أنهم وجب عليهم القضاء انت قدره الواقدي في المغازي من طريق الزهري من طريق أبي معاشر وغيرهما قالوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يعتمروا فلم يتختلف منهم الا من قتل - 01:18:10

بخبر او مات وخرج معه جماعة معتمرين مما لم يشهدوا الحديبية وكانت عدتهم الفين والذين شهدوا الحديبية الف واربع مئة

ويتمكن الجمع بين هذا انصح وبين الذي قبله بان الامر كان على طريق الاستحباب - 01:18:34

لأن الشافعية جازم بان جماعة تخلفوا بغير عذر وقد رواوا الواقدي ايضا من حديث ابن عمر وقد روى الواقدي ايضا من حديث ابن

عمر قال لم تكن هذه العمرة قضاء ولا ان كان شرطا على قريش يعتمر المسلمون من قبل - 01:18:59

اللهم صل على محمد وعلى الله وصحبه اه في ايهم لانه حادث ابن عمر اللي معه السابق في الشهر الذي صده المشركون فيه

اهـ من مضاـعـفـ هـذـا عـنـدـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـيـأـتـىـ الـكـلـامـ عـلـيـهـ اـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ 01:19:29 تـقـدـمـ مـرـارـاـ

01:20:53 -